في الاسم والفعل والحرف متوسطة ومتطرفة تتمة انواع التنوين ثمانية اقسام
او عشرة منها اربعة جاءت في النظم بل مختصة بالاسماء وهي التنوين
التمكن وهو ما يدل على امكنية الاسم لكونه متصرفا من كمال حركات
الاعراب فيه لفظا او تقديرا نحو اسم الله وهدى للمتقين وتنوين
المقابلة نحو مسلمات مؤمنات فان التنوين فيها قابل النون
في مسلمين ومؤمنين وتنوين العوض نحو من فوقهم غواش فان التنوين
عوض الياء المحذوفة ومنه وانتم حينئذ فان تنوينه عوض عن
الجملة المحذوفة اي وانتم حين اذا بلغت الحلقوم وانما كسر
حركت الذال لالتقاء الساكنين ومنه تنوين كل فانه عوض عن
المضاف اليه اي كلهم وتنوين المناسب نحو سلاسلا واغلالا
فانه صرف سلاسلا عند بعض القراء المناسب اغلالا قال
خالد فان قلت اخل الناظم بقيد السكون في قوله ونون قلت هو
دهو معلوم من قرينة قوله وحكم تنوين لان الاشتراك في الحكم
يقتضي التسوية في الوصف غالبا ومن المعلوم ان التنوين واجب
السكون انتهى وبقيد قوله غالبا خرج ما يراد على جوابه بان
عدم التسوية بينهما في كثير من الاوصاف على ما بيناه واذ عرفت
مجملا مجملا ان احكامها اربعة فاعدها مفصلا فعند حروف
الحلق بالاضافة للجنس اي الحروف الحلقية اظهر
اي التنوين والنون والمعنى فاظهرها وادغم بتشديد الدال وهو
من باب الافتعال واما ضبطه في بعض النسخ بضم همزة اظهر
وضم الدال فغلط وان ذهب اليه ابن المص وتبعه الرومي
وذكره المصري ووجهه بانه نايب المفعول الفاعل في اللام
والراء بخلاف الشيخ زكريا فانه اختصر على ما اخترناه ويؤيده

عطف

عطف قوله وادغمن بغنة عليه والمعنى وادغمها في اللام والراء
بالقصر للوزن لا بغنة لزم قال خالد اي ادغاما لازما بغير غنة
وفي بعض النسخ اتم مكان لازم يعني ادغاما مستكملا للتشديد
وبهذا التقرير يندفع ما توهمه ابن الناظم حيث جعل لزم
صفة لغنة انتهى والمعنى انه نعت لمصدر محذوف والاظهر
ان التقدير لا تدغم ادغاما مقرونا بغنة وان قوله لزم جملة
مستانفة مبينة ان الحكم السابق من الادغام فيهما
لزم جملة افردهما من غير استثناء عنهما بخلاف قوله
وادغمن بغنة في يومن الا بكلمة كدنيا عنونوا
وفي نسخة صنونو وهو اولى لعدم وروداصله في
التنزيل من قوله صنوان وغير صنوان بخلاف مجيء
عنوانا على ما سياتي له من البيان ثم قوله وادغمن بالنون
المؤكدة الخفيفة ومفعوله مقدر اي التنوين ويقرا يومن
باشباع النون ولا يكتب بالواو في اخره كما في بعض
النسخ ولا يهمز يومن بل يقرا بالابدال لتحصيل الواو
في اصل الكلمة وسبق حكم الهمزة ولذا قال الشاطبي
بمواضع الاستثناء من حروف يومن اي الا الواقع منها
بكلمة كدنيا وصنوان ولم يجي غيرهما منها
في كلمة واحدة من الميم والنون والا فكان القياس
كذلك فيها لو وجد اشتراك العلة بينهما واما قول
الرومي من ان الاستثناء من ادغمن فلا يصح بظاهره
الا ان يتكلف بل يتعسف واما قول زكريا الا ان تكون
الحرفان بكلمة فصحيح بحسب المعنى الا انه غير صحيح
صريح في حل المبني والحاصل ان الناظم امر باظهار

Copyright © King Saud University